

فقه القرآن

[348] (وان يريدوا خيانتك) بنقض العهد (فقد خانوا ا) من قبل (1) بأن خرجوا إلى بدر وقاتلوا المسلمين مع المشركين فأمكن ا) منهم بأن غلبوا وأسروا، فان خانوا ثانيا فسيمكن ا) منهم مثل ذلك. وأما قوله تعالى (ما كان لنبي أن يكون له أسرى (2)) فالمعنى ما كان لنبي أن يحتبس كافرا للفداء والامن حتى يثخن في الارض. والاثخان في الارض تغليظ الحال بكثرة القتال. (تريدون عرض الدنيا) أي الفداء، سمي متاع الدنيا عرضا لقله لبثه. وهذه الآية نزلت في اسارى بدر قبل أن يكثر أهل الاسلام، فلما كثر المسلمون قال تعالى (فامامنا بعد واما فداءا) (3)، وهو قول ابن عباس وقتادة. فان قيل: كيف يكون القتل فيهم كان أصلح وقد أسلم منهم جماعة، ومن علم ا) من حاله أنه يصير مسلما يجب توقيته. قلنا: من يقول أن توقيته واجبة، يقول ان ا) أراد أن يأمرهم بأخذ الفداء، وانما عاتبهم على ذلك لانهم بادروا إليه قبل أن يؤمروا به. (فصل) فان قيل: هل كان الجهاد واجبا على كل أهل الملة أم لا. قلنا: الزجاج استدل بقوله تعالى (ان ا) اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل ا) فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة

_____ (1) سورة الانفال: 71. (2) سورة الانفال: 67.

(3) سورة محمد: 4. (*)